نسخ الكتاب ق علي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال بعث رسول
الله جيشا فجعل اميرهم رجلا من الانصار فامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه
في شيء قال اوقدوا لي نارا فاوقدوها فقال الم يامركم رسول الله ان
تطيعوني قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا
من النار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم افندخل النار فكانوا كذلك
حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكروه للنبي صلى الله عليه وسلم لا طاعة في
معصية الله يعني لا انقياد لاحد في معصية انما الطاعة في المعروف
هو ما لا ينكره الشرع خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
لا طيرة وهي بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما يتشاءم به كذا في الصحاح وذكر
في النهاية انه مصدر تطير كما يقال تخير خيرة ولم يجئ من المصادر على
هذا الوزن غيرهما كان اهل الجاهلية اذا قصد واحد الى حاجة واتى
من جانبه الايسر طير او نحوه يتشاءم به فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها
النبي بهذا الحديث وخيرها اي خير الطيرة الفال بسكون الهمزة وربما
يخففها الناس فسره النبي صلى الله عليه وسلم بالكلمة الصالحة التي تعين
على قصد التفاؤل كما اذا مريض يا سالم فانه قدح هذا بوهم اثبات
الخيرية للطيرة وقوله صلى الله عليه وسلم لا طيرة ينفيها مطلقا فاوجه
قلت يجوز ان يكون هذا بناء على زعمهم او يكون بطريق الفرض
لا مطلقا لا تفضيلا على الطيرة وهو من باب قولهم الصيف احر من
الشتاء اي الفال احسن في بابه ازيد من الطيرة في بابها كذا في شرح
المشكوة وانما كان الفال احسن لان فيه حسن الظن بالله ورجاء الخير
منه والطيرة ليست كذلك ولهذا كان النبي يتفاءل ولا يتطير وكان
يحب الاسم الحسن اي يسمع يا راشد ق جابر رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه لا عدوى وهو اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من
صاحبها الى غيره اختلف في ان المنفي نفي سراية العلة واضافتها
الى العلة والاول هو الظاهر لكن الثاني اولى لقوله صلى الله عليه وسلم فمن اعدى الاول

مطلب لا انقياد لاحد في معصية الله

ممرض على مصح معناه فيه صيانة الاصول الطبية عن التعطيل تقدم الكلام
عليه في باب الثاني في حديث انا قد بايعناك فارجع ولا طيرة ولا غول و
هو واحد الغيلان وهي نوع من الجن كانت العرب يعتقدون ان الجن في الفلاة
يتصرف في نفسه ويتراءى للناس بالوان مختلفة واشكال شتى ويضلهم
عن الطريق ويهلكهم فان قيل ما معنى النفي وقد صح انه عليه السلام اذا تغولت
الغيلان فعليكم بالاذان اجيب بانه كان ذلك في الابتداء ثم دفعه الله عن
عباده او يقال المنفي ليس وجود الغول بل ما زعمته العرب من تصرفه في
نفسه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا فرع بفتح فاء
وراء مهملة وبعين مهملة اول نتاج تلده الناقة كان اهل الجاهلية
يذبحونه لالهتهم رجاء البركة في امها ولا عتيرة بعين مهملة مفتوحة
وبكسر تاء مثناة فوق وبعدها ياء ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر
الاول من رجب ويسمونها الرجبية وكان المسلمون في صدر الاسلام
يذبحون الفرع لله ويفعلون العتيرة فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك
لان المقصود ان يكون الذبح لله اي مذبوح كان فلا فائدة في التعيين
ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه للملاعن لك ان كنت صدقت
عليها اي صدقت في انها زنت فهو بما استحللت من فرجها يعني مهر
اعطيتها من المهر يكون عقابلة وطيك اياها فلا يعود اليك وان كنت كذبت
عليها فهو اي عود المهر ابعد لك منها اي من كونك ... لان المهر اذا
لم يعد اليك مع صدقك عليها فكيف يعود مع كذبك اول قال لرجل
من الانصار لدعي ... امرأته فقال يا رسول الله مالي يعني اذا حصلت
الفرقة فاين يذهب مالي الذي اعطيتها وفيه دليل على ان زوج الملاعنة
لا يرجع عليها بالمهر اذا دخل بها وعليه اتفاق العلماء واما اذا لم
يدخل بها فذهب اكثرهم الى ان لها نصف المهر وقال بعضهم لها الصداق
كاملا وقال الزهري لا صداق لها ق ابن عمر وعمرو وعلي وعائشة
رضي الله عنهم جميعا اتفقا على الرواية عنهم قيل كان اسم ابي بكر